

أحكام القرآن

@ 412 في ظل الكعبة فقلنا له ألا تستنصر لنا ألا تدعوا إنا قال كان الرجل فيمن كان قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشطه بأمشاط الحديد ما دون لحم من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه وإنا لنتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا إنا والذئب على غنمة ولكنكم تستعجلون .

وحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين فصاروا قاهرين وكانوا مطلوبين فعادوا طالبين وهذا نهاية الأمن والعز \$ المسألة الرابعة \$.

قال قوم إن هذا وعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام كما قال زويت لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها .

قلنا لهم هذا وعد عام في النبوة والخلافة وإقامة الدعوة وعموم الشريعة بنفاذ الوعد في كل أحد بقدره وعلى حاله حتى في المفتين والقضاة والأئمة وليس للخلاف محل تنفذ فيه هذه الموعدة الكريمة إلا من تقدم من الخلفاء الأربعة \$ المسألة الخامسة قوله (! . \$) ! فيه قولان .

أحدهما أنها أرض مكة وعدت الصحابة أن يستخلفوا فيها الكفار .
الثاني أنها بلاد العرب والعجم .

وهو الصحيح لأن أرض مكة محرمة على المهاجرين قال النبي لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول إنا أن مات بمكة